

الآليات الوطنية لحماية حقوق الطفل

[National Mechanisms for the Protection of Children's Rights]

Ahmed A. Shehab

Faculty of Sharia and Law, Islamic University of Gaza (IUG), 79702, Palestine. E-mail: ashehab@iugaza.edu.ps, Tel: +970568170599.

الكلمات المفتاحية:

الملخص

تهدف الدراسة لتقييم الآليات الوطنية لحماية حقوق الطفل وتقييمها، وتركز الدراسة على دور الإعلام في حماية حقوق الطفل، بالإضافة لدور المنظمات الوطنية غير الحكومية في حماية حقوق الطفل. وتبرز إشكالية الدراسة في ظل انضمام فلسطين لاتفاقية حقوق الطفل ووجوب تطبيق نصوص اتفاقية حقوق الطفل، ومنها إنشاء آليات وطنية لحماية حقوق الطفل. ولتحقيق هدف الدراسة الرئيسي استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، من خلال تحليل النصوص القانونية والمعاهدات الدولية، كما اعتمد الباحث المقابلة الشخصية أداة لجمع المعلومات. وخلصت الدراسة إلى جملة من النتائج والتوصيات أهمها: مسؤولية الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل عن تنفيذ الاتفاقية، باعتبارها ملزمة بالوفاء بالالتزامات الناشئة عن الاتفاقية، وأن مسؤولية الدول لا تتوقف عند تنفيذ التزاماتها فحسب، بل تتعدى لإنشاء "الآليات الوطنية لحماية حقوق الطفل"، ولضمان نجاح هذه الآليات في الغاية التي شرعت من أجلها، فلا بد أن يسبقها توفير الضمانات القانونية والسياسية لذلك، وتوصي الدراسة بتعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني والرعاية الاجتماعية في تثقيف وتوعية الأطفال بحقوقهم، ومساعدة وتأهيل الأحداث الجانحين في الاندماج مع المجتمع. وفرض آليات للرقابة على توفير وحماية حقوق الأطفال بما يشمل المؤسسات والوزارات والهيئات المختصة. وضرورة تخصيص موازنة خاصة للأطفال "الموازنة الصديقة للطفل" ضمن الموازنة العامة للدولة، أسوةً بالدول الأخرى.

Keywords:

National Mechanisms;
Children's Rights;
Convention; Media; NGO.

ABSTRACT

The study aims to analyse and evaluate the national mechanisms for the protection of children's rights. It focuses on the role of the media as well as the national NGOs in protecting children's rights. The study problem emerges from Palestine's accession to the Convention on the Rights of the Child and also from the necessity of implementing the provisions of the Convention, including the establishment of national mechanisms to protect children's rights. To achieve the main objective of the study, the researcher used the descriptive-analytical method, through the analysis of legal texts and international conventions. The data of the study is collected through personal interviews. The study reveals several results, the most important of which are as follows: States signatories to the Convention on the Rights of the Child are responsible for implementing the convention as they are obligated to comply with

the obligations under it, and these states' responsibility is not only limited to complying with their obligations but also exceeds to the establishment of national mechanisms for protecting the rights of the child. To ensure the success of the mechanisms in achieving the purpose for which they are established, they must be preceded by providing legal and political guarantees. The study recommends promoting the role of civil society and social care institutions in educating children about their rights and assisting and rehabilitating juvenile delinquents to integrate with society. It also recommends imposing supervision mechanisms to ensure the protection of children's rights, including institutions, ministries and relevant bodies. Finally, it recommends allocating, as in other countries, a special budget for children "the child-friendly budget" within the state budget.

Received: March 24, 2020

Accepted: May 02, 2020

Online Published: June 10, 2020

١. المقدمة

إن الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل، يجب عليها القيام بمسؤولياتها القانونية والوفاء بالالتزامات الناشئة عن تصديق الاتفاقية، ولا تقف حدود مسؤولية الدول عند تنفيذ الاتفاقية عبر سلطاتها الثلاث، بل يتوجب عليها إيجاد آليات وطنية لحماية حقوق الطفل الواردة في الاتفاقية عبر أجهزة ومؤسسات الدولة الرسمية والمدنية، وإشراك المجتمع المدني ومؤسساتها، والقطاع العام والخاص. والجدير ذكره أن دولة فلسطين انضمت بشكل رسمي عبر إيداع صك التصديق إلى الأمين العام للأمم المتحدة بتاريخ ١/٤/٢٠١٤م، وبذلك يبدأ نفاذ الاتفاقية في فلسطين بتاريخ ٣٠/٤/٢٠١٤م، وتكون بذلك كافة المبادئ والحقوق الواردة في الاتفاقية واجبة التطبيق، وملزمة لفلسطين، بصفتها دولة طرف في الاتفاقية. واتفاقية حقوق الطفل ليست إلا معاهدة دولية تنشئ علاقات قانونية بين الدول الأطراف فيها فقط، ولكن الغرض الذي تهدف إليه الاتفاقية هو في المكان الأول إحداث آثار في القانون الداخلي، ولذلك تكون لهذه الاتفاقية فاعليتها الكاملة إذا كانت لنصوصها قوة ملزمة في القوانين الداخلية للدول الأطراف فيها، وتلتزم السلطات العامة بما فيها المحاكم (الفار، ١٩٩٤: ٣٢٨).

حيث إن استقراء جميع نصوص الاتفاقية يفيد بأنها تلقي - إنما بصورة مباشرة أو غير مباشرة- على عاتق الدولة التي تصبح طرفاً فيها التزاما باتخاذ إجراءات محددة لحماية الطفل وضمان رعايته كما يرى (الدقاق، ١٩٨٨ :٦)، ومن ثم فإن تقصير الدولة وامتناعها عن اتخاذ مثل هذه الإجراءات والتدابير يسبب نوعاً من الإضرار المنظم بالطفل. ويعد كل انتهاك لأحكام حماية الطفل الواردة في الاتفاقية، سواءً تم في صورة فعل إيجابي أم امتناع سلبي تعسفاً يهدر القدر الواجب توفره من الحماية والرعاية للأطفال.

فبالإضافة إلى الجهود المبذولة على الصعيد الدولي من اتفاقيات ومعاهدات دولية تتعلق بحماية حقوق الانسان يلاحظ (جغري، ٢٠١٧) تواجد أيضاً آليات فاعلة على الصعيد الوطني تسهر على ضمان حماية الحق الإنساني والتي تعرف بالآليات الوطنية لحماية حقوق الانسان سواءً كانت رسمية أو غير رسمية، ونقصد بالرسمية حكومية أو قضائية، وبغير الرسمية المؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني و الإعلام، فكل دولة لا تخلو من الهياكل الحكومية المعنية بحقوق الإنسان وإن تباينت طبيعتها وأدوارها تبايناً كبيراً، أما الآليات غير الرسمية فإننا نجد نوعاً من التفاوت في الأشكال، فبعض البلدان لا تتوفر على مؤسسات وطنية أو دواوين مظالم أو لجان برلمانية متخصصة، أو حتى منظمات غير حكومية تعمل في مجال حقوق الإنسان. وتدور مهام هذه الآليات الوطنية حول ثلاثة وظائف رئيسية هي: الإنصاف القضائي، وإشاعة مبادئ وقيم حقوق الإنسان في المجتمع، وحماية حقوق الأفراد والجماعات من انتهاك حقوقهم.

وتتعدد الآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان، وتدور إجمالاً حول سبعة أشكال وهي (مروف، ٢٠١١): القضاء، والهياكل الحكومية، والمؤسسات الوطنية واللجان القومية، ودواوين المظالم واللجان البرلمانية والمنظمات غير الحكومية، والإعلام. وتدور مهام هذه الآليات الوطنية حول ثلاث وظائف رئيسية هي: الإنصاف القضائي، وإشاعة مبادئ وقيم حقوق الإنسان في المجتمع، وحماية حقوق الأفراد والجماعات من انتهاك حقوقهم القانونية.

ويجيب (عبد العاطي، ٢٠١٩) بأن هناك مجموعة آليات على الصعيد الوطني يمكن من خلالها تعزيز الحماية للطفل الفلسطيني، ويمكن القول أن أهم تلك الآليات: تبني استراتيجية وطنية

هدفها اشراك الاطفال في الحياة العامة، صناعة قادة. وتعزيز دور الرقابة على المؤسسات الأهلية والخاصة العاملة في مجال الطفولة. وتنمية وتطوير قدرات العاملين في مجال حقوق الطفل وتحديدًا في المؤسسات الرسمية، من خلال رفدها بكوادر قادرة على النهوض بواقع الطفل، وتأسيس جسم متكامل هدفه حماية الاطفال.

وتشكل الآليات المحلية والإقليمية والدولية لحماية حقوق الإنسان شبكة متكاملة من أجل عالم أفضل لصون حقوق الأفراد والجماعات والشعوب والدول، بحيث تكمل الآليات في كل مستوى جهود الآليات في المستويات الأخرى، بحكم قصور الآليات الدولية لوحدها أو المحلية بمعزل عن الآليات الإقليمية والدولية، فهذه الآليات وعبر المستويات الثلاثة يمكن القول أنها مترابطة وظيفياً، يعزز بعضها البعض عالم حقوق الإنسان، وفي هذا الإطار، تعتبر دولة القانون أهم ضمانات حقوق الإنسان في الدولة، من خلال خضوعها للقانون والتزامها بقواعد الشرعية في كل مظاهر نشاطها التنفيذي والتشريعي والقضائي (إبراهيم، ٢٠١٥).

وترى الباحثة (خلفة، ٢٠١٠: ٢١) أنه يجب على الدولة توفير مجموعة من الضمانات القانونية والسياسية قبل الشروع في تحديد آليات حماية حقوق الإنسان عموماً، والطفل خصوصاً وتمثل الضمانات القانونية في الفصل بين السلطات، الرقابة القضائية على دستورية القوانين، واستقلال القضاء والحماية القضائية، ومبدأ أولوية القانون وحق التقاضي، ومبدأ الشرعية والمشروعية، أما الضمانات السياسية تتمثل في الرأي العام، الأحزاب السياسية، التقدم الاجتماعي الاقتصادي والثقافي، العدالة الاجتماعية ودولة القانون، سيادة الديمقراطية في الممارسة السياسية، مبدأ المساواة، رقابة الرأي العام على أعمال الحكومة.

إلا أن الباحث يتفق من حيث المضمون فيما ذهبت إليه الباحثة (خلفة، ٢٠١٠: ٢١) من أهمية توفير ضمانات قانونية وسياسية قبل تشريع الآليات الوطنية لحماية حقوق الطفل، واستحالة تطبيق هذه الآليات في ظل دولة بوليسية أو مستبدة، كما ويتفق الباحث مع ما ذهب إليه الكاتب (مروف، ٢٠١١): من تعدد أشكال الآليات الوطنية لحماية حقوق الطفل، إلا أنه يرى عدم صحة حصر الآليات الوطنية لحماية حقوق الطفل في عددٍ أو نوع معين من الآليات، لأن الدولة هي شارعة للآليات الوطنية، ويترتب على ذلك تنوع وتطور

وتحدد الآليات الوطنية بمرور الزمن، وعليه فإن إنشاء الدولة جهاز تنفيذي أو فني، أو هيئة مختصة بحماية حقوق الطفل، واتخاذ أي إجراء بهدف تنفيذ الاتفاقيات لحقوق الطفل يعد من الآليات الوطنية لحماية حقوق الطفل.

ومن الثابت أن حماية حقوق الطفل من نظر (الليثي، ٢٠٠٨: ٢١)، هي مسألة تقع مسؤوليته على عاتق الدولة بمقتضى نظامها القانوني الداخلي، وهذه الحقيقة لم تتجاهلها اتفاقية حقوق الطفل، فهذه الاتفاقية أناطت بالدول الأطراف اتخاذ الإجراءات التشريعية وغيرها من الإجراءات الأخرى اللازمة لتنفيذ هذه الحقوق ووضعها موضع التنفيذ، وهو ما نلاحظه من المادة (٢/٢)، حيث نصت " تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتكفل للطفل الحماية من جميع أشكال التمييز أو العقاب القائمة على أساس مركز والدي الطفل أو الأوصياء القانونيين عليه أو أعضاء الأسرة، أو أنشطتهم أو آرائهم المعبر عنها أو معتقداتهم"، وهو ما يتضح من نص المادة (٤) حيث نصت " تتخذ الدول الأطراف كل التدابير التشريعية والإدارية وغيرها من التدابير الملائمة لإعمال الحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية".

وأكدت اللجنة الدولية لحقوق الطفل في ملاحظاتها على تقارير الدول الأعضاء بالاتفاقية على أهمية ضمان مطابقة التشريع لنصوص ومبادئ الاتفاقية مما يوجب عليها فحصاً كاملاً لتشريعاتها، كما أنها عبرت في حالات عديدة عن قلقها من عدم كفاية الإجراءات المتخذة في إطار التشريع لضمان مطابقة التشريع الساري المفعول مع الاتفاقية (فاروق، ٢٠٠٧: ٧٩).

وبذلك تعتبر الدولة محور القانون الدولي، والوسيلة أساس في تحقيق الغاية منه، وهي صاحبة الاختصاص الأصيل في حماية حقوق الطفل، والآليات التي تصدر عنها في هذا الإطار هي الترجمة الحقيقية للقواعد القانونية المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية والإقليمية. وتبعاً لما سبق، تسلط الدراسة الضوء على أهم هذه الآليات الوطنية وهي الإعلام، ومنظمات المجتمع المدني.

٢. دور الإعلام في حماية حقوق الطفل

يعتبر الإعلام ضرورةً هامةً في أي مجتمع حديث، فكلما زاد المجتمع تعقيداً بفضل التقدم التكنولوجي أصبح الإعلام أشد أهمية وأكثر ضرورةً، فلا يوجد للمجتمع نفسه أي نصيب من الخير ما لم تتوافق عناصره وتتكيف جماهيره مع منظماته الأهلية والحكومية، والإعلام ليس إلا إحدى هذه الوسائل الهامة التي يتم بها هذا التفاهم والانسجام عن طريق المشاركة في الخبرة والاتجاه والعاطفة (شوشة، ٢٠١٥: ٤٤١)، فوسائل الإعلام هي في حقيقتها وسائل واعي ونشر مهما تعددت أشكالها وظروفها، فهي تدخل في إطار واحد يمكن أن نطلق عليها الوسيلة الإعلامية الثقافية للأفكار والتجارب، وهذه الوسيلة سواء كانت بدائية أو متحضرة فهي صاحبة الفضل الأول في النشر والذيع وبدونها تغلق المجتمعات أبوابها، لتعيش كل مجموعة في عزلة عن الأخرى، كما أنها تلعب دوراً أساسياً في تكوين المجتمعات، وفي نشر وتطور انتاج هذه المجتمعات ونقل العلم والمعرفة للغير.

وتسلط الدراسة الضوء على دور الإعلام بأنواعه المختلفة، المقروء، والمسموع، والمرئي، في حماية حقوق الطفل، باعتبارها أحد الآليات الوطنية المتبعة، في تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، وقد اعترفت الاتفاقية بالوظيفة التي تؤديه وسائل الإعلام، فقد نصت المادة (١٧) "تعترف الدول الأطراف بالوظيفة الهامة التي تؤديها وسائل الإعلام وتضمن إمكانية حصول الطفل على المعلومات والمواد من شتى المصادر الوطنية والدولية، وبخاصة تلك التي تستهدف تعزيز رفاهيته الاجتماعية والروحية والمعنوية وصحته الجسدية والعقلية، وتحقيقاً لهذه الغاية، تقوم الدول الأطراف بما يلي: (أ) تشجيع وسائل الإعلام على نشر المعلومات والمواد ذات المنفعة الاجتماعية والثقافية للطفل. (ب) تشجيع التعاون الدولي في إنتاج وتبادل ونشر هذه المعلومات والمواد من شتى المصادر الثقافية والوطنية والدولية. (ج) تشجيع إنتاج كتب الأطفال ونشرها. (د) تشجيع وسائل الإعلام على إيلاء عناية خاصة للاحتياجات اللغوية للطفل الذي ينتمي إلى مجموعة من مجموعات الأقليات أو إلى السكان الأصليين. (هـ) تشجيع وضع مبادئ توجيهية ملائمة لوقاية الطفل من المعلومات والمواد التي تضر بصالحه".

كما ونصت المادة (٤/٢٣) بشأن التزامات الدول الأطراف تجاه الأطفال المعاقين "على الدول الأطراف أن تشجع، بروح التعاون الدولي، تبادل المعلومات المناسبة في ميدان الرعاية الصحية الوقائية والعلاج الطبي والنفسي والوظيفي للأطفال المعوقين، بما في ذلك نشر المعلومات المتعلقة بمناهج إعادة التأهيل والخدمات المهنية وإمكانية الوصول إليها، وذلك بغية تمكين الدول الأطراف من تحسين قدراتها ومهاراتها وتوسيع خبرتها في هذه المجالات. وتراعى بصفة خاصة، في هذا الصدد، احتياجات البلدان النامية".

ويعتبر الإعلام من أهم المحاور الأساسية التي تهم الدول والحكومات في الوقت الراهن، كما له وزن وأهمية في التأثير على المستوى الداخلي للدول أو في العلاقات الدولية ولهذا أضحت من أولويات الدول واهتماماتها، فالإعلام ليس مجرد وسيلة تمر عبرها الأخبار وتنقل من خلالها مجريات الأمور وتعبئة الرأي العام المحلي والعالمي، بل هو أكبر من هذا، لأن أبعاده أصبحت تمتد في جميع جوانب الحياة، وكذا كل المتغيرات، سواء كانت سياسية أو اقتصادية، أو اجتماعية أو ثقافية أو أمنية. فالإعلام يلعب دوراً هاماً في تعزيز حقوق الطفل، وتحقيق ثقافة لدى المجتمع من خلال نقل صور المعاناة والصور السلبية للمجتمع الذي يمارس عملية عكسية على تعزيز قيم المواطنة واحترام حقوق الطفل (فؤاد، ٢٠١٣: ٦٣٥).

وللرأي العام دور لا يستهان به في الدول الديمقراطية بحسب (سعاد، ٢٠١٧: ١٨٨)، من خلال ما يمارسه من ضغط على السلطة التشريعية عند قيامها بسن قوانين تمسّ الحقوق والحريات العامة، إذ يمكن للرأي العام أن يلعب دوره من خلال التأثير على البرلمان بسن قوانين تحمي حقوق الإنسان، ويمكن للأفراد معرفة أسلوب مناقشة حقوقهم عن طريق الإذاعة والتلفزيون، أو عن طريق المقالات المنشورة في الصحف، أو على شبكات التواصل الاجتماعي، وبهذا يستطيع الرأي العام أن يطالع على هذه الأعمال، وبالتالي النهوض ضد السلطة التشريعية وإجبارها على إلغاء النصوص المخالفة للحقوق والحريات. وكذلك الأمر بالنسبة للسلطة التنفيذية فكل تصرف منها يمسّ الحقوق والحريات، من شأنه أن يثير عامّ الشعب ضدها ويرسخ الاعتقاد بفسادها، وهو ما تحرص السلطة التنفيذية على تفاديه.

ويلعب الإعلام دوراً مهماً في تعزيز قيم المواطنة وحقوق الإنسان، خاصةً الطفل العربي كما يراه (فؤاد، ٢٠١٣: ٦٤٥)، واتجهت الجهود الرسمية لتعزيز هذه القيم التي جاءت في إطار مشروع الميثاق العربي للإعلام وحقوق الطفل الذي انعقد في ٦ ديسمبر ٢٠٠٤م، حيث جاء كإطار لتعزيز المبادرات الرامية لتعزيز حقوق الطفل العربي، ومن ثم نجد أن هناك أهمية كبيرة في تعزيز حقوق الطفل في الوطن العربي، خاصةً وأن الدول العربية وصلت لمستويات عالية من الرعاية الخاصة بحقوق الطفل، ونجد أن جل الدول العربية تخصص جزءاً من برامجها التلفزيونية للأطفال، بل أن هناك قنوات مخصصة حالياً للأطفال، كما تظهر أهمية الإعلام المكتوب والمرئي في الكشف عن انتهاكات حقوق الطفل.

وقد خلصت (سعاد، ٢٠١٧: ١٨٩) أن الرأي العام لا يتكون إلا إذا توافرت للأفراد حريات أخرى، كحرية الرأي والاجتماع وتكوين الجمعيات، بالإضافة إلى وصول الشعب إلى درجة عليا من التقدم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، فيصل بذلك إلى درجة من النضج، وبالتالي يمكن له إعطاء رأيه بكل ثقة، وبشكل حضاري منظم يُظهر مستوى الوعي لديه. وبذلك يكون للرأي العام دور في حماية الحقوق والحريات بتصديه لكل الجوانب السلبية، والممارسات الخاطئة سواء كانت صادرة من سلطات الدولة أو من الأفراد أنفسهم. ويتمتع الإعلام بتأثير كبير على طريقة نظرنا إلى العالم، مما يجعل له دور حيوي للإسهام في تشكيل الصورة الذهنية نحو حقوق الأطفال، وفي العمل على تشجيع الحكومات والشعوب والمجتمع المدني على إجراء التغييرات الفعالة، وتكمن أهمية موقف وسائل الإعلام في قدرتها على فتح باب النقاش من ناحية، وعلى توفير منبر للأطفال يمكن من خلاله التعبير عن آرائهم، من الناحية الأخرى. وتشير الاتفاقية بصفة مباشرة إلى وسائل الإعلام بدعوة الحكومات "على تشجيع وسائل الإعلام على نشر المواد والمعلومات الثقافية والاجتماعية التي تفيد الطفل". (UNICEF, 2018).

وفي ظل الأدوار الرئيسة التي يمكن أن تؤديها وسائل الإعلام في مجال دعم حقوق الأطفال، حظيت علاقة وسائل الإعلام بحقوق الطفل باهتمام واسع النطاق خلال السنوات الأخيرة من القرن العشرين، حيث عقدت العديد من المؤتمرات والمنتديات الدولية والإقليمية

والوطنية المعنية بدور وسائل الإعلام في الترويج لثقافة حقوق الطفل ودعمها، كما تم صياغة عدد من موثيق الشرف التي تتناول أخلاقيات العمل الإعلامي في مجال حقوق الطفل على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية، وقد قامت اليونيسيف بتطوير مجموعة من المبادئ لمساعدة الإعلاميين أثناء إعداد تقاريرهم حول القضايا التي تمس الأطفال وحقوقهم، وتعرض اليونيسيف هذه المبادئ لتعزز دور وسائل الإعلام في تغطية شئون الأطفال بطريقة تناسب أعمارهم وتراعي حساسية قضاياهم، وتهدف هذه القواعد إلى دعم النوايا الفضلى لدى الإعلاميين الذين يراعون خدمة المصلحة العامة دون التفريط والتساهل بحقوق الطفل، وفي إطار تعزيز الدور الاجتماعي والتنموي لوسائل الإعلام عقد المنتدى العربي الأول للإعلام العربي وحقوق الطفل بمدينة دبي في ديسمبر عام ٢٠٠٤م، وتمخض عن المنتدى الميثاق العربي للإعلام وحقوق الطفل ليكون بمثابة دليل تسترشد به وسائل الإعلام العربية خلال وضع برامجها الموجهة للأطفال، بما يكفل الترويج لمفهوم حقوق الطفل بين الأطفال والكبار (الجلس العربي للطفولة والتنمية، ٢٠١٣: ٩٨).

ويتطلب نجاح الإعلام في نشر ثقافة حقوق الإنسان من وجهة نظر (حسونة، ٢٠١٤) استنهاض منظمات المجتمع المدني للمشاركة الفاعلة في التنمية الحقوقية، وتزويد الإعلام بالمعلومات وتصحيح المعلومات حول القضايا المثارة، وكذلك إعداد البرامج النوعية والمتخصصة عن حقوق الطفل، والمرأة، وذوي الاحتياجات الخاصة، والتوسع في تخصيص صفحات حقوقية في الصحافة المحلية، وإقامة ورش عمل حقوقية دورية. وعلى الرغم من أهمية مشاركة وجهود كافة الهيئات والمؤسسات المختصة والمتخصصة في نشر ثقافة حقوق الطفل، إلا أن العبء الأكبر يقع على الرعاية الرسمية التي توليها الدولة لهذا الموضوع، بما يشمل تخصيص الموازنات الكافية، وتدريب الكوادر وتوفير الامكانيات.

ومن المهم أن نفرق بين شقين، أولهما: نشر اتفاقية حقوق الطفل ذاتها، وهذا يعد التزام قانوني يقع على عاتق الدولة العضو في الاتفاقية، حيث نصت الاتفاقية في المادة (٤٢) "تتعهد الدول الأطراف بأن تنشر مبادئ الاتفاقية وأحكامها على نطاق واسع بالوسائل الملائمة والفعالة، بين الكبار والأطفال على السواء. والملاحظ على نص الاتفاقية أنها أتاحت

للدولة اختيار وسائل الإعلام المناسبة لغرض نشر الاتفاقية، وفقاً للنظام الداخلي في الدولة، وغالباً ما تنص الدول في دساتيرها وقوانينها الداخلية على أحكام نشر الاتفاقيات الدولية، بالإضافة لاعتبار سن الطفولة وما يتطلب من اختيار وسائل تتلاءم مع هذه المرحلة العمرية، كما ولم تقصر الاتفاقية نشر الاتفاقية للأطفال فحسب، بل شملت الكبار، لما له من أهمية، إذ تشمل الاتفاقية كثيراً من الأحكام والمواد القانونية التي تخاطب فيها الوالدين، والأوصياء وغيرهم. أما الشق الثاني فهو اتخاذ وسائل الإعلام كآلية وطنية ومحلية لنشر وتعزيز ثقافة حقوق الطفل في المجتمع، وذلك لا يكون حكراً على الدولة فحسب، بل تشارك فيه كافة السلطات والهيئات والمؤسسات المعنية بالطفولة، ولا تقتصر المادة الإعلامية على اتفاقية حقوق الطفل، بل تهدف بشكل عام لإثراء وتعزيز ثقافة الطفل بحقوقه، وسبل الوصول إليها. ويتسم الإعلام في هذه الحالة بالتأثير المتبادل ما بين الرأي العام وسلطات الدولة، بحيث لا تقتصر وظيفة الطفل أو والديه في تلقي المعلومات فقط، بل يتعدى ذلك إلى تبادل الآراء والتواصل، والمشاركة في صناعة القرار، بحيث يساهم الإعلام في إظهار الخلل في منظومة حقوق الطفل، والتحديات التي تواجهها، ومتطلبات أعمال هذه الحقوق. والتأثير المتبادل لوسائل الإعلام، هو بالتأكيد نتيجة، بينما الهدف هو نشر ثقافة حقوق الطفل، وهي عملية تراكمية، وتكاملية. وبالرغم من التي تقوم بها وسائل الإعلام في نشر ثقافة حقوق الطفل، إلا أن المهمة الأساسية في ذلك تقع على حاضنة الطفل بمختلف مراحل العمرية ممثلة بالأسرة والوالدين وغيرهم.

على الصعيد الفلسطيني، يرى (الديراوي، ٢٠١٩) أن الإعلام المحلي لا يهتم بقضايا الطفولة في فلسطين إلا في أوقات محددة، وبشكل عاطفي. في حين يذهب (موسى، ٢٠١٩) بمقارنة وضع الإعلام الفلسطيني وقضايا الطفولة بالإعلام العربي فوضعنا بخير، لكن الحقيقة أننا إذا ما نظرنا للعالم الغربي، أعتقد أننا في غاية السوء، فإعلامنا يكاد لا يستعرض حالة الأطفال إلا في عند وقوع حدث معين. ويتفق مع هذا (جرادة، ٢٠١٩).

٣. دور المؤسسات الوطنية غير الحكومية في حماية حقوق الطفل

يشكل توفير بيئة واقية ومواتية للمجتمع المدني على صعيدي القانون والممارسة عاملاً مهماً آخر لمنع الانتهاكات كما نصت (الأمم المتحدة، ٢٠١٥: ١٠). ويشمل هذا وضع إطار قانوني ومؤسسي وإداري؛ وكفالة إمكانية اللجوء إلى القضاء؛ وإنهاء الإفلات من العقاب على الانتهاكات التي ترتكب في حق المدافعين؛ وإنشاء مؤسسات وطنية قوية ومستقلة لحقوق الإنسان؛ وإيلاء اهتمام خاص للنساء المدافعات؛ وإشراك جهات فاعلة غير حكومية تحترم عمل المدافعين وتدعمه؛ وإتاحة إمكانية الوصول الآمن والمفتوح إلى الهيئات الدولية لحقوق الإنسان.

ما زالت حقوق الإنسان تمثل شاغلاً أساسياً للأمم المتحدة منذ إنشائها، فالمسؤولية عن احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمال هذه الحقوق إنما تقع على عاتق الدول، فهي التي تصدق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان ويطلب منها إيجاد آليات لصون حقوق الإنسان، وتعتبر عملية حوكمة حقوق الإنسان عملية معقدة كما تجزم بذلك (الأمم المتحدة، ٢٠١٠: ٣)، فجميع جهات الحكومة تشارك في العملية، بالإضافة لأنواع أخرى من المؤسسات الوطنية والمجتمع المدني ضمن الجهات تشتغل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان مثل: سلطة قضائية مستقلة، وأجهزة إنفاذ للقوانين، وهيئات تشريعية فعالة، ونظم تعليمية ذات برامج لحقوق الإنسان على جميع المستويات.

إلى جانب الآليات الرسمية هناك آليات غير رسمية أو كما تسمى بالمنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال حقوق الإنسان، والتي تأخذ شكل الجمعيات أو أشكالاً أخرى (سعاد، ٢٠١٧: ١٧٨). تشكل المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية قوة رئيسية في حماية وتعزيز حقوق الأطفال. وقد تشمل مساهماتهم برامج لنشر التوعية ووظائف "الحراسة"، وإجراء الأبحاث، والتوثيق وتمكين المجتمع، وتستطيع المنظمات التوعية بمبادئ اتفاقية حقوق الأطفال وبروتوكولاتها في المجتمع المحلي من خلال عقد الاجتماعات وتوزيع المعلومات وتنظيم الحملات للمناداة بالمصادقة على الاتفاقية وبروتوكولاتها الاختيارية. وبإمكانهم أيضاً

مواجهة السياسيين لحنهم على إيلاء الأولوية لحقوق الأطفال. وبإمكان المنظمات المساهمة في خلق عالم جدير بالأطفال عن طريق رصد إجراءات وبرامج الحكومة، وجمع البيانات عن مواطن النقص، وبدء حملات بشأن تغيير القوانين والبرامج السياسية (UNICEF, 2018).

في العديد من البلدان (مجموعة المنظمات غير الحكومية لحقوق الطفل، ٢٠١٨: ٢)، تم تشكيل ائتلافات وطنية لحقوق الطفل، العديد منها ناشط في متابعة تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل ومراقبتها على المستوى الدولي والوطني. وقد جمعت كما جيداً من الخبرات حول كيفية العمل ضمن الائتلافات وحول الأنشطة التي يمكن تنفيذها، وقبل دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، لعبت المنظمات غير الحكومية الدولية دوراً بناءً في عملية الصياغة. والبعض يعتبر بأن هذه المساهمة هي التي أدت الى اعتراف الاتفاقية بالدور الهام الذي تلعبه المنظمات غير الحكومية في مراقبة تنفيذها، وتمثل المادة (٤٥) من الاتفاقية معبراً هاماً للمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الطفل لتصبح مُبادِرة بتشجيع تطبيق وتنفيذ بنود الاتفاقية. وقد شكلت عملية رفع التقارير للجنة الأمم المتحدة حول حقوق الطفل، وهي الهيئة المكلفة بمراقبة تطبيق الاتفاقية، حافزاً كبيراً للمنظمات غير الحكومية لتوحيد جهودها للمشاركة في عملية تقديم التقارير، وتعتبر الائتلافات الوطنية والمنظمات غير الحكومية آلية مراقبة أخرى هامة في هذا المجال. وهي تحشد حركة اجتماعية قوية حول الأطفال، وتعزز الدفاع وكسب التأييد لحقوقهم، وتشجع مشاركة الأطفال، وعلاوة على ذلك، يمكنها أن تؤثر بصورة حاسمة على إجراءات الحكومة، كمراقبين لأعمالهم وكشركاء في تحقيق حقوق الطفل.

قد تقوم الدول بتقديم معلومات وإحصاءات غير دقيقة في التقارير المقدمة للجان التعاقدية المختصة، وذلك بهدف إقناع اللجنة بأنها تتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ الاتفاقية والتقيّد بأحكامها. وخلص (نشوان، ٢٠١١: ١١٩) أن التقارير المقدمة من الدول الأطراف، لا تعكس بدقة حالة حقوق الإنسان في البلد المعني، ولا تحدد المعوقات والعقبات التي تعترض تنفيذ الاتفاقية، أو الانتهاكات التي ارتكبت مخالفةً لأحكامها. وعادةً ما تحاول الدول إثبات أنها تنفذ الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان بحسن نية، حفاظاً على صورتها أمام الرأي العام، وخشية توجيه ملاحظات لها من اللجنة. وهناك آليات أكثر فعالية لبعض اللجان التعاقدية، في

بمجال مشاركة المنظمات غير الحكومية في نقاش التقارير المقدمة من الدولة وإبداء الملاحظات عليها، حيث تسمح لجنة حقوق الطفل للمنظمات غير الحكومية بالحديث أمام اللجنة في جلسات خاصة، وهذه الجلسات الخاصة، تفتح المجال لمنظمات المجتمع المدني بمناقشة الدولة بشكل مباشر، حول التقرير المقدم منها، وإبداء الملاحظات عليه.

في فلسطين، أنشئت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بقرار صادر عن الرئيس الراحل ياسر عرفات رحمه الله، بتاريخ ٣٠/٩/١٩٩٣م، وقد نشر قرار الإنشاء لاحقاً في الوقائع الفلسطينية، وبموجب القرار تحددت مهام ومسؤوليات الهيئة على النحو التالي: "متابعة وضمان توافر متطلبات صيانة حقوق الإنسان في مختلف القوانين والتشريعات والأنظمة الفلسطينية، وفي عمل مختلف الدوائر والأجهزة والمؤسسات في دولة فلسطين، وتختص الهيئة بتلقي ومتابعة شكاوي المواطنين، الفردية أو الجماعية، المرتبطة بانتهاكات حقوق الإنسان أو الاعتداء على الحريات العامة التي تقع في مناطق السلطة الوطنية.

تقوم الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بإصدار تقريرها السنوي لحالة حقوق الإنسان في فلسطين، ويتم تسليمه لرئاسة دولة فلسطين والمجلس التشريعي الفلسطيني، كما وتصدر تقارير خاصة في القضايا الملحة التي تمس حقوق وحريات الإنسان الفلسطيني، كما وتجري الهيئة دراسة للقوانين الفلسطينية، ومشاريع القوانين، وللاتفاقيات الدولية، وترفع النتائج والتوصيات لصناع القرار في فلسطين بهدف اتخاذ القرار المناسب، كما ويصدر عن الهيئة تقارير خاصة بشأن الانتهاكات الإسرائيلية وأثرها على أداء السلطة الوطنية الفلسطينية وحقوق المواطنين.

وفي التقرير الشهري لشهر نوفمبر ٢٠١٥م الصادر عن الهيئة، فقد أكدت أن سلطات الاحتلال انتهكت القانون الدولي الإنساني ومواثيق حقوق الإنسان واتفاقية حقوق الطفل بشكل صارخ، وذلك من خلال نشر مسودة لقانون يهدف لفرض عقوبة السجن الفعلي على أطفال دون سن ١٤ عاماً. ويعد تعزيز ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع الفلسطيني، وتعزيز الآليات الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان، وتعزيز نظم العدالة بما ينسجم مع

الاتفاقيات والمعايير الدولية لحقوق الإنسان من أهم الأهداف الاستراتيجية للهيئة المستقلة لحقوق الإنسان في فلسطين.

وللمجتمع المدني دور خاص يؤديه في دعم ثقافة عالمية شاملة لحقوق الإنسان، وخصوصاً من خلال الأعمال التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية، التي تكون في كثير من الأحيان قادرة بسبب استقلالها ومرونتها على الجهر بآرائها والتصرف بحرية أكثر من الحكومات أو المنظمات الحكومية الدولية (الأمم المتحدة، ٢٠١٠: ٦).

ولا شك أن المنظمات الوطنية غير الحكومية في فلسطين تواجه تحديات كبيرة في العمل في حماية حقوق الطفل، خاصة في ظل الانتهاكات المستمرة للاحتلال الإسرائيلي لحقوق الطفل، والوضع السياسي غير المستقر للأراضي الفلسطينية، وانعدام الفرص وقلة الإمكانيات والتمويل، وهو ما يدعو لضرورة توفير الدعم والإمكانيات اللازمة لهذه المنظمات لما تقوم به من جهد مواز للجهود الرسمية والحكومية في حماية حقوق الطفل في فلسطين، بالإضافة لتعزيز الدور الوطني للمنظمات الحقوقية في فلسطين من خلال إشراكها في وضع الخطط الاستراتيجية والتنفيذية، والسياسات العامة لحقوق الطفل.

وتسعى المنظمات الحقوقية لتحقيق أهدافها أيضاً من خلال ارتباطها بعلاقات مع اتحادات وتحالفات دولية أخرى مثل الشبكة اليورو متوسطة، ومنظمة العفو الدولية. كذلك لجنة الحقوقيين الدوليين. حيث تسهم المنظمات الدولية بدورها في زيادة كفاءة عمل المنظمات الحقوقية الفلسطينية، وفي خلق نوع من الحشد والناصره لقضايا وحقوق الفلسطينيين على المستوى الدولي. إن رفع كفاءة أداء بعض المنظمات الحقوقية يكون من خلال علاقاتها مع بعض الأجهزة أو اللجان أو الوكالات المتخصصة في الأمم المتحدة التي تقدم لها الدعم والمساندة في بعض برامجها. كما هو الحال بالعلاقة التي تربط الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال مع بعض وكالات الأمم المتحدة كاليونيسيف. والعلاقة التي تربط مؤسسة الضمير ومركز المرأة للإرشاد القانوني، بعلاقات تعاون مع صندوق الأمم المتحدة للمرأة، كما يرتبط المركز الأخير والحركة العالمية بعلاقات تعاون مع لجنة القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، ومع صندوق ولجنة مناهضة التعذيب، ومع صندوق الأمم المتحدة

للسكان (كلثوم، ٢٠٠٩: ٩٧)، وبالمقابل تمارس بعض المنظمات الحقوقية الفلسطينية شكلاً آخر من التواصل مع بعض المقررين الخاصين؛ يتمثل بإعداد التقارير حول انتهاكات معينة لحقوق الإنسان، وعرضها على هؤلاء المقررين. أو من خلال الفرص بالالتقاء بالمقررین الخاصين، وإطلاعهم على وضع حقوق الإنسان في فلسطين.

ويتم مراقبة وتوثيق الانتهاكات لحقوق الطفل في فلسطين التي يقدم عليها الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين من قبل منظمات المجتمع المدني المحلي من خلال التقارير البديلة وتقارير الظل والتقارير الدورية، ومن خلال نظام المراقبة الذي تتبعه العديد من المؤسسات الدولية مثل انقاذ الطفل، يونيسيف، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، ٢٠١٣: ٢٠)، إلا أن المشكلة تكمن في عدم وجود التزام سياسي وموقف عملي لوقف ما يحدث من انتهاكات الفصل سواءً على المستوى المحلي أو على مستوى المكاتب الرئيسة والأمم المتحدة، وبالتالي لا يتم محاسبة إسرائيل على تلك الانتهاكات كدولة محتلة، كما يتم في بعض الأحيان انتقاء عبارات وكلمات لطيفة لوصف ما يحدث.

وتأكيداً على دور المنظمات الفلسطينية المعنية بحقوق الإنسان، فقد أطلقت وزارة الخارجية الفلسطينية بتاريخ ٢٠ أكتوبر ٢٠١٧م، بالشراكة مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مشروعاً يهدف إلى تعزيز تمتع الفلسطينيين بكل الحقوق المنصوص عليها في اتفاقيات حقوق الإنسان، التي انضمت إليها دولة فلسطين عام ٢٠١٤م، ومن ضمنها اتفاقية حقوق الطفل، وينفذ المشروع بالتعاون مع الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان ومجموعة من مؤسسات المجتمع المدني المعنية بحقوق الإنسان، بهدف تعزيز قدرتها على تحقيق سيادة القانون والديمقراطية، من خلال الحوار البناء والتوعية، ورفع الوعي لدى أفراد الشعب الفلسطيني حول حقوقهم الأساسية وكيفية المطالبة بها.

ولا شك أن الاحتلال الإسرائيلي يعد المعوق الأكبر أمام أن تقدم في حماية حقوق الطفل في فلسطين. علاوةً على أن الاحتلال الإسرائيلي يتحكم بكافة تفاصيل الحياة اليومية في الأراضي الفلسطينية برغم وجود السلطة الفلسطينية (شهاب وعزم الليل، ٢٠١٨).

٤ . الخاتمة

تعتبر "آليات حماية حقوق الطفل"، أداة تنفيذية للاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تحكم العالم حالياً، بالإضافة للدراسات والتشريعات الوطنية التي تحكم الدول. وقد خلص الباحث إلى تقسيم آليات حماية حقوق الطفل وفقاً لطبيعتها القانونية إلى آليات دولية، وآليات إقليمية، وآليات وطنية. ويجمعها هدف واحد وهو حماية حقوق الطفل، بالوسائل الموضوعية والإجرائية المنصوص عليها قانوناً، وترابطها علاقة تكامل وتعاون فيما بينها. وخلصت الدراسة إلى جملة من النتائج والتوصيات، وهي كالتالي:

١- مسؤولية الدولة الطرف في الاتفاقية عن تنفيذ اتفاقية الطفل، باعتبارها ملزمة بالوفاء بالالتزامات الناشئة عن الاتفاقية، وأن مسؤولية الدولة لا تتوقف عند تنفيذ التزاماتها فحسب، بل تتعدى لإنشاء "الآليات الوطنية لحماية حقوق الطفل"، ولضمان نجاح هذه الآليات في الغاية التي شرعت من أجلها، فلا بد أن يسبقها توفير الضمانات القانونية والسياسية لذلك.

٢- إن أهم الآليات الوطنية في حماية حقوق الطفل، هما الإعلام والمنظمات الوطنية غير الحكومية العاملة في مجال الطفولة.

٣- يتمتع الإعلام بتأثير كبير في مسألة حقوق الطفل، مما يجعل له دور حيوي للإسهام في تشكيل الصورة الذهنية نحو حقوق الأطفال، وفي العمل على تشجيع الحكومات والشعوب والمجتمع المدني على إجراء التغييرات الفعالة.

٤- يتسم الإعلام بالتأثير المتبادل ما بين الرأي العام وسلطات الدولة فيما يتعلق بحقوق الطفل، بحيث لا تقتصر وظيفة الطفل أو والديه في تلقي المعلومات فقط، بل يتعدى ذلك إلى تبادل الآراء والتواصل، والمشاركة في صناعة القرار، بحيث يساهم الإعلام في إظهار الخلل في منظومة حقوق الطفل، والتحديات التي تواجهها، ومتطلبات أعمال هذه الحقوق.

٥- يوصي الباحث بأهمية اتخاذ وسائل الإعلام كآلية وطنية ومحلية لنشر وتعزيز ثقافة حقوق الطفل في المجتمع، وذلك لا يكون حكراً على الدولة فحسب، بل تشارك فيه كافة السلطات

والهيئات والمؤسسات المعنية بالطفولة، ولا تقتصر المادة الإعلامية على اتفاقية حقوق الطفل، بل تهدف بشكل عام لإثراء وتعزيز ثقافة الطفل بحقوقه، وسبل الوصول إليها.

٦- يوصي الباحث بضرورة تفعيل دور الإعلام في نشر ثقافة حقوق الطفل، ووجوب نشر اتفاقية حقوق الطفل باعتبارها إجراءً قانونياً، وإشراك منظمات المجتمع المدني في إعداد مشاريع القوانين الخاصة بحقوق الطفل، وإعداد الاستراتيجيات والخطط الحكومية بشأن تعزيز حقوق الطفل، وتفعيل دورها في الرقابة لحالة حقوق الطفل في الأراضي الفلسطينية، وزيادة الدعم الحكومي للمؤسسات المجتمع المدني.

٧- يوصي الباحث بضرورة تعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني والرعاية الاجتماعية في تثقيف وتوعية الأطفال بحقوقهم، ومساعدة وتأهيل الأحداث الجانحين في الاندماج مع المجتمع. وفرض آليات للرقابة على توفير وحماية حقوق الأطفال بما يشمل المؤسسات والوزارات والهيئات المختصة. وضرورة تخصيص موازنة خاصة للأطفال "الموازنة الصديقة للطفل" في فلسطين ضمن الموازنة العامة للدولة، أسوةً بالدول الأخرى.

References

- Alfār, A. W. (1998). *Public international law*. Cairo, Egypt: Dār al-Nahdah al-‘Arabiyyah.
- Child Rights International Network. (2018). Networking for children's rights. Retrieved from <https://resourcecentre.savethechildren.net/publishers/crin-child-rights-international-network>.
- al-Daqqāq, M. S. (1988). *Legal protection for children within the framework of the United Nations Convention on the Rights of the Child*. Alexandria, Egypt: np.
- Fāruq, K. (2007). *Arab children under international agreements on children's rights* (Unpublished master thesis), University of Hadj Lakhdar, Algeria.
- Fu'ād, J. (2013). *The role of Arab media in promoting children's rights in light of the current political changes*. Retrieved from <https://repository.nauss.edu.sa/bitstream/handle/123456789/56636>.
- Ibrāhim, F. (2015). Guarantees and mechanisms for protecting human rights. Retrieved from <http://www.ssrcaw.org/ar/show.art.asp?aid=482591>.
- Jughri, A. (2017). National operational mechanisms for the protection of human rights. *Journal of Human Sciences*. Vol. 48, No.3, pp. 47-57.
- Kalthum, A. (2009). *United Nations protection mechanisms: Special procedures, occupied Palestinian territories* (Unpublished master thesis), University of Birzeit, Palestine.
- Khalfah, N. (2010). *Protection of human rights mechanisms in the Algerian legal system* (Unpublished doctoral thesis), University of Hadj Lakhdar, Algeria.
- al-Laythi, F. (2008). *International protection of children's rights* (Unpublished master thesis), University of Hadj Lakhdar, Algeria.
- Maruf, M. (2017). National mechanisms for the protection of human rights. Retrieved from http://wwwhuman-human.blogspot.com/2011/04/blog-post_1634.html.
- Nashwān, K. (2011). *Mechanisms for protecting human rights in international human rights law* (Unpublished master thesis), University of al-Azhar, Palestine.



Published biannually by:
**Faculty of Islamic Civilization Studies,
Selangor International Islamic University College (KUIS)**
Bandar Seri Putra, 43600, Bangi, Selangor (Darul Ehsan) Malaysia.
Tel: +603-8911 7167. Fax: +603-8925 4402
Email: alirsyad@kuis.edu.my
Web: <http://al-irsyad.kuis.edu.my/>

Vol. 5, No. 1, (June 2020)

- Palestinian Central Bureau of Statistics. (2010). *Report on the implementation of the Palestinian Authority to the United Nations Convention for the Rights of the Child*. Ramallah, Palestine: np.
- Palestinian Central Bureau of Statistics. (2014). *The reality of the Palestinian Child Rights*. Ramallah, Palestine: np.
- Shawshah, N. (2015). Media application to market swimming schools for people with special needs. *Sports Creativity Journal*. Vol. 4, No. 3, pp. 441-447.
- Shehab, A. A., & Marni, N. (2018). المركز القانوني للأراضي الفلسطينية المحتلة. *Al-Irsyad: Journal of Islamic and Contemporary Issues*, 3(1), 35-49. Retrieved from <http://al-irsyad.kuis.edu.my/index.php/alirsyad/article/view/10>
- Su'ad, R. (2017). *Algeria and international human rights law* (Unpublished doctoral thesis), University of Tlemcen, Algeria.
- UNICEF. (2018). *UNICEF's approach to child protection*. Retrieved from https://www.unicef.org/arabic/protection/24267_68568.html.
- United Nation. (2013). *The role of preventing violations in promoting and protecting human rights. 24th session of the Human Rights Council: Reports*. Retrieved from <https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/AnnualreportsHRC.aspx>.